

الرافد في علم الأصول

[72] المبحث السادس علاقة علم الاصول بعلم الفقه علم الفقه على نوعين: 1 - الفقه

الخلافي. 2 - الفقه المذهبي. الاول: الفقه الخلافي: وتعريفه أنه تمهيد القواعد لتثبيت المذهب المعتمد ورد المذاهب الاخرى. بيان ذلك: أن الفقه الخلافي نشأ عند الفريقين السنة والشيعه منذ القرن الثاني للهجرة، وعوامل وجوده تختلف من مذهب لآخر، فبالنسبة للمسلمين من أهل السنة كان السبب في وجوده تعدد المذاهب الفقهية التي حصرت بسبب عوامل سياسية معروفة في أربعة مذاهب، فكان الشخص المتفقه إذا اختار مذهباً من هذه المذاهب الاربعه يقوم بتأسيس قواعد وأصول يرتكز عليها في الدفاع عن آراء المذهب المختار عنده ونقض المذاهب الاخرى، وكان مذهبه صادر عن شخص معصوم لا يقبل الخطأ فلا بد من الدفاع عن رأيه وفتواه. وهذه الاصول الممهدة للدفاع عن الرأي المختار هي المسماة بعلم الفقه الخلافي، ومن هنا نتعرف على ارتباط علم الاصول بعلم الفقه، حيث أن علم الاصول ما وضع الا كوسيلة لعملية الاستنباط والاستدلال على الحكم، فدور علم الاصول دور تحرير الكبرى ودور علم الفقه دور تطبيق الكبرى على صغرياتها، وإنما الهدف من كبريات علم الاصول مختلف فتارة يكون الهدف